

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٤ لسنة ١٩٦٠

في شأن تأجير قطعة الأرض رقم ٦ بشارع الجلاء من أموال مجلس بلدي مدينة القاهرة لوزارة الثقافة والإرشاد القومي

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٤٥ لسنة ١٩٤٩ بإنشاء مجلس بلدي مدينة القاهرة والقوانين المعدلة له ؛

وصل القانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٨ في شأن قواعد التصرف بالجانب في العقارات المملوكة للدولة والتزول عن أموالها المنقوله في الإقليم المصري ؛

وعلى قرار الهيئة الإدارية التي حل محل المجلس البلدي لمدينة القاهرة الصادر بجلستها المنعقدة في ٢٥ من أغسطس سنة ١٩٥٩ ؛

وعلى ما أرتأه مجلس الدولة ؛

قرر :

مادة ١ - ووفق على تأجير قطعة الأرض رقم ٦ بشارع الجلاء المملوكة لمجلس بلدي مدينة القاهرة لوزارة الثقافة والإرشاد القومي بإيجار اجمي قدره جنيه واحد في السنة لمدة ثلاثين عاماً تبدأ من تاريخ قسم الأرض وذلك لإقامة مسرح العروض عليها .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ؛

مصدر رئاسة الجمهورية في ١٩ ديسمبر ١٢٧٩ (١٨ يناير سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

مادة ٣ - تخول اللجنة الأهلية ضم من يقع عليه اختيارها بين كبار المشتغلين والاختصاصيين في علوم الطبيعة الأرضية ومقاييس الأرض من الإقليميين بالجمهورية لاستكمال ما يخلو من عضويتها .

مادة ٤ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ، ويسلم به من تاريخ نشره ما

مصدر رئاسة الجمهورية في ١٩ ديسمبر ١٢٧٩ (١٨ يناير سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٣ لسنة ١٩٦٠

بنقل اختصاصات إدارة شئون السينما بوزارة الثقافة والإرشاد القومي إلى مؤسسة دعم السينما

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار رقم ١٨٨ لسنة ١٩٥٩ بإلغاء مصلحة الفنون ؛

قرر :

مادة ١ - تنقل اختصاصات إدارة شئون السينما بوزارة الثقافة والإرشاد القومي إلى مؤسسة دعم السينما .

وتنتقل الآلات والأدوات إلى عهدة المؤسسة المذكورة .

مادة ٢ - حل وزير الثقافة والإرشاد القومي تنفيذ هذا القرار ما

مصدر رئاسة الجمهورية في ١٩ ديسمبر ١٢٧٩ (١٨ يناير سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر